

Distr.
GENERAL

A/50/346
11 August 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون

البند ١٠٩ من جدول الأعمال المؤقت*

النهوض بالمرأة

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١-٤	أولا - مقدمة
٣	٥-١٠	ثانيا - حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
		المرفقات
٤		الأول - مشروع القرار ١/٨
		الثاني - قائمة بالدول التي وقعت الاتفاقية أو صدقت عليها أو انضمت إليها أو خلفت غيرها فيها حتى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥
٦		الثالث - التحفظات التي أبديت عند التصديق خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥
١٣		الرابع - إعادة صياغة تحفظ على الاتفاقية أبدى خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥
١٤		الخامس - اعتراض أبدي خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥
١٥		السادس - سحب تحفظات وإعلانات خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥
١٦		

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة، بقرارها ١٨٠/٣٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي قراراتها اللاحقة ١٤٠/٣٥ و ١٣١/٣٦ و ٦٤/٣٧ و ١٠٩/٣٨ و ١٣٠/٣٩ و ٣٩/٤٠ و ١٠٨/٤١ و ٦٠/٤٢ و ٦٢/٤٢ و ١٠٠/٤٣ و ٧٣/٤٤ و ١٢٤/٤٥ و ٩٤/٤٧ و ١٦٤/٤٩، حثت الجمعية العامة الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية، أو لم تنضم إليها، على أن تبحث ذلك في أقرب وقت ممكن، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن حالة الاتفاقية. وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٢٤/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، أن يقدم هذا التقرير سنوياً. ووفقاً لتلك القرارات، قدم الأمين العام في كل دورة من دورات الجمعية العامة تقريراً عن حالة الاتفاقية (A/35/428 و A/36/295 و Add.1 و A/37/349 و Add.1 و A/38/378 و A/39/486 و A/40/623 و A/41/608 و Add.1 و A/42/627 و A/43/605 و A/44/457 و A/45/426 و A/46/462 و A/47/368 و A/48/354 و A/49/308).

٢ - وأوصت الجمعية العامة في قرارها ١٦٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، "الدول الأطراف في الاتفاقية، في ضوء التقارير المشار إليها في الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه، بأن تستعرض حالة عمل اللجنة وقدرتها على الوفاء بولايتها على نحو أكثر فعالية، وبأن تنظر الدول الأطراف أيضاً في هذا السياق، في إمكانية تعديل المادة ٢٠ من الاتفاقية، على نحو يتيح تخصيص وقت كاف لاجتماعات اللجنة". كما طلبت "إلى الدول الأطراف في الاتفاقية أن تجتمع في عام ١٩٩٥ من أجل النظر في استعراض المادة ٢٠ من الاتفاقية المشار إليه في الفقرة ٨ أعلاه". وكان بين التقارير المذكورة في الاتفاقية تقرير الأمين العام عن أساليب عمل اللجنة وقدرتها على الوفاء بولايتها^(١)، وكذلك تقريراً للجنة عن دورتها الثانية عشرة^(٢) والثالثة عشرة^(٣).

٣ - وقررت الجمعية العامة في مقررها ٤٤٨/٤٩ بشأن "النظر في طلب تنقيح الفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(٤)، وإذ علمت أن حكومات آيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج قد قدمت طلباً مكتوباً^(٥)، لتنقيح الفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٦)، بالاستعاضة عن عبارة 'تجتمع اللجنة ... في العادة لفترة لا تزيد على أسبوعين سنوياً' بعبارة 'تجتمع اللجنة سنوياً للفترة اللازمة'، وإذ لاحظت أن المادة ٢٦ من الاتفاقية تجيز للجمعية العامة أن تقرر ما يتخذ من خطوات، إن لزم، فيما يتعلق بذلك الطلب: (أ) دعوة الدول الأطراف في الاتفاقية إلى النظر في طلب تنقيح الفقرة ١ من المادة ٢٠، في اجتماع يعقد في عام ١٩٩٥؛ (ب) ودعوة الدول الأطراف إلى قصر نطاق أي تنقيح للاتفاقية على الفقرة ١ من المادة ٢٠ منها".

٤ - وبناءً على مقرر الجمعية العامة ٤٤٨/٤٩، عقد الاجتماع الثامن للدول الأطراف في المقر، بنيويورك، يوم ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٥. واعتمد الاجتماع، استناداً إلى المناقشة التي أجراها، القرار ١/٨ بشأن "التعديل

المقترح للفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة". ويرد القرار المذكور في المرفق الأول لهذا التقرير.

ثانيا - حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

٥ - فتح باب التوقيع على الاتفاقية في نيويورك في ١ آذار/مارس ١٩٨٠ وبدأ نفاذها في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ وفقا للمادة ٢٧ من الاتفاقية.

٦ - وحتى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥، كانت ١٤٣ دولة قد صدقت على الاتفاقية و ٤٩ دولة انضمت إليها، و ٥ دول خلفت غيرها فيها. وبالإضافة إلى هذا وقعت ٦ دول على الاتفاقية ولم تصدق عليها بعد. ومنذ التقرير المرحلي الأخير (A/49/308) كانت كل من الدول الأطراف التالية قد صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها، أو خلفت غيرها فيها: أوزبكستان، بابوا غينيا الجديدة، تشاد، جزر القمر، جورجيا، الكامبيون، الكويت، ماليزيا (انظر المرفق الثاني، قائمة الدول التي وقعت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو صدقت عليها أو انضمت إليها أو خلفت غيرها فيها حتى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥).

٧ - وأبدت الكويت وماليزيا تحفظات عند تصديقهما على الاتفاقية (انظر المرفق الثالث).

٨ - وخلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥، ورد اعتراض من النرويج (انظر المرفق الخامس).

٩ - وأجرت الجماهيرية العربية الليبية إعادة صياغة للتحفظ الذي أبدته عند انضمامها إلى الاتفاقية (انظر المرفق الرابع).

١٠ - وورد من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية سحب اعتراض وإعلان (انظر المرفق السادس).

الحواشي

- (١) A/49/308، الفصل الثالث.
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٣٨ (A/48/38).
- (٣) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٣٨ (A/49/38).
- (٤) A/49/607، الفقرة ٣٨.
- (٥) A/C.3/49/26.
- (٦) قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق.

المرفق الأول

مشروع القرار ١/٨

التعديل المقترح للفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

إن الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٦٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ والمتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،

وإذ تحيط علماً باقتراح تنقيح الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية بالاستعاضة عن عبارة "تجتمع اللجنة في العادة لفترة لا تزيد على أسبوعين سنوياً" بعبارة "تجتمع اللجنة سنوياً لفترة اللازمة" المقدم من حكومات الدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج، وفقاً للمادة ٢٦ من الاتفاقية،

وإذ تحيط علماً أيضاً بمقرر الجمعية العامة ٤٨٨/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الذي طلبت فيه الجمعية العامة، وفقاً للمادة ٢٦ من الاتفاقية، من الدول الأطراف أن تنظر خلال الاجتماع الجاري في التعديل المقترح، وأن تقصر نطاق أي تنقيح للاتفاقية على الفقرة ١ من المادة ٢٠،

وإذ تؤكد من جديد أهمية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وكذلك إسهام اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد المرأة،

وإذ تلاحظ تزايد عبء عمل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بسبب ازدياد عدد الدول الأطراف في الاتفاقية، وأن الدورة السنوية التي تعقدها اللجنة هي أقصر دورة سنوية تعقدها أي هيئة تعاھدية تعنى بحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى التوصية ٢٢ التي اعتمدتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الرابعة عشرة، بشأن مدة اجتماع اللجنة،

واقتراناً منها بالحاجة إلى اتخاذ تدابير تمكن اللجنة، وفقاً لولايتها، من النظر، بدقة وفي الآجال المحددة، في التقارير التي تقدمها الدول الأطراف، ومن الوفاء بجميع مسؤولياتها بموجب المعاهدة،

واقتناعاً منها أيضاً بأن إتاحة الوقت الكافي لاجتماعات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عامل حيوي في كفالة استمرار فعالية أعمال اللجنة في السنوات المقبلة،

١ - تقرر الاستعاضة عن الفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بالنص التالي:

"تجتمع اللجنة، عادة، سنوياً للنظر في التقارير المقدمة وفقاً للمادة ١٨ من هذه الاتفاقية. وتحدد مدة اجتماعات اللجنة في اجتماع للدول الأطراف في هذه الاتفاقية، رهناً بموافقة الجمعية العامة؛"

٢ - توصي بأن تعتمد الجمعية العامة، في دورتها الخمسين، هذا التعديل؛

٣ - تقرر بأن يبدأ نفاذ التعديل عندما توافق عليه الجمعية العامة ويقبله ثلثا الدول الأطراف بإشعار الأمين العام وديع الاتفاقية.

المرفق الثاني

قائمة بالدول التي وقعت الاتفاقية أو صدقت عليها أو انضمت إليها أو خلفت غيرها فيها حتى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥

<u>الدولة</u>	<u>تاريخ التوقيع</u>	<u>تاريخ استلام وثيقة التصديق أو الانضمام أو الخلافة</u>
اثيوبيا	٨ تموز/يوليه ١٩٨٠	١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ (ب)
الاتحاد الروسي	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ (ج)
الأرجنتين	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	١٥ تموز/يوليه ١٩٨٥ (ب)
الأردن	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ (ب)	١ تموز/يوليه ١٩٩٢ (ب)
أرمينيا		١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (د)
اسبانيا	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ (ب)
استراليا	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ (ب)
استونيا		٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ (د)
إسرائيل	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ (ب)
أفغانستان	١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠	
إكوادور	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١
البانيا		١١ أيار/مايو ١٩٩٤ (د)
المانيا (هـ)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	١٠ تموز/يوليه ١٩٨٥ (ب)
انتيفوا وبربودا		١ آب/أغسطس ١٩٨٩ (د)
إندونيسيا	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠	١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ (ب)
أنغولا		١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ (د)
أوروغواي	٣٠ آذار/مارس ١٩٨١	٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١
أوزبكستان		١٩ تموز/يوليه ١٩٩٥ (د)
أوغندا	٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠	٢٢ تموز/يوليه ١٩٨٥
أوكرانيا	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	١٢ آذار/مارس ١٩٨١ (ج)
ايرلندا		٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ (ب)(د)(ج)

تاريخ استلام وثيقة التصديق أو
الانضمام أو الخلافة

تاريخ التوقيع

الدولة

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ (ب)	٨ تموز/يوليه ١٩٨٠	اثيوبيا
١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٥	٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠	ايسلندا
١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٥	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠ (ب)	إيطاليا
١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ (١)		بابوا غينيا الجديدة
٦ نيسان/أبريل ١٩٨٧ (١)		باراغواي
١ شباط/فبراير ١٩٨٤ (ب)	٣١ آذار/مارس ١٩٨١ (ب)	البرازيل
١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠	٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠	بربادوس
٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠	٢٤ نيسان/أبريل ١٩٨٠	البرتغال
١٠ تموز/يوليه ١٩٨٥ (ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	بلجيكا
٨ شباط/فبراير ١٩٨٢ (ج)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	بلغاريا
٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ (ب) (١)		بنغلاديش
١٦ أيار/مايو ١٩٩٠	٧ آذار/مارس ١٩٩٠	بليز
٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١	٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٠	بنما
١٢ آذار/مارس ١٩٩٢	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١	بنن
٣١ آب/أغسطس ١٩٨١	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	بوتان
١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ (١)		بوركينا فاسو
٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	بوروندي
١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (د)		البوسنة والهرسك
٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (ب)	٢٩ أيار/مايو ١٩٨٠	بولندا
٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠	٣٠ أيار/مايو ١٩٨٠	بوليفيا
١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨١	بيرو
٤ شباط/فبراير ١٩٨١ (ج)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	بيلاروس
٩ آب/أغسطس ١٩٨٥ (ب) (١) (ج)		تايلند
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ (ب) (١)		تركيا
١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ (ب)	٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ (ب)	ترينيداد وتوباغو

تاريخ استلام وثيقة التصديق أوالانضمام أو الخلافةتاريخ التوقيعالدولة

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ (ب)	٨ تموز/يوليه ١٩٨٠	اثيوبيا
٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (١)		تشاد
٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (١)		توغو
٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ (ب)	٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠	تونس
١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ (ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	جامايكا
٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (ب) (١)		جزر البهاما
٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (١)		جزر القمر
١٦ أيار/مايو ١٩٨٩ (ب) (١)		الجماهيرية العربية الليبية
٢١ حزيران/يونيه ١٩٩١ (١)		جمهورية افريقيا الوسطى
٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣ (ج) (د)		الجمهورية التشيكية (٩)
٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٥	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	جمهورية تنزانيا المتحدة
٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	الجمهورية الدومينيكية
٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ (ب) (ج)	٢٥ أيار/مايو ١٩٨٣ (ب)	جمهورية كوريا
١٤ آب/أغسطس ١٩٨١	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ (د)		جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
١ تموز/يوليه ١٩٩٤ (١)		جمهورية مولدوفا
٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (١)	٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣	جنوب افريقيا
٢١ نيسان/أبريل ١٩٨٣	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	جورجيا
١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠	الدانمرك
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ (١)		دومينيكا
٢ آذار/مارس ١٩٨١	١ أيار/مايو ١٩٨٠	الرأس الأخضر
٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ (ب)	٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ (ب)	رواندا
		رومانيا

تاريخ استلام وثيقة التصديق أو
الانضمام أو الخلافة

تاريخ التوقيع

الدولة

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ^(ب)	٨ تموز/يوليه ١٩٨٠	اثيوبيا
١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	زائير
٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	زامبيا
١٣ أيار/مايو ١٩٩١ ^(ث)		زمبابوي
٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ^(ث)		ساموا
٤ آب/أغسطس ١٩٨١ ^(ث)		سانت فنسنت وجزر غرينادين
٢٥ نيسان/أبريل ١٩٨٥ ^(ث)		سانت كيتس ونيفيس
٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ ^(ث)		سانت لوسيا
٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	سري لانكا
١٩ آب/أغسطس ١٩٨١ ^(ب)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ^(ب)	السلفادور
٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣ ^(د)		سلوفاكيا ^(ف)
٦ تموز/يوليه ١٩٩٢ ^(د)		سلوفينيا
٥ شباط/فبراير ١٩٨٥	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠	السنغال
١ آذار/مارس ١٩٩٣ ^(ث)		سورينام
٢ تموز/يوليه ١٩٨٠	٧ آذار/مارس ١٩٨٠	السويد
	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧	سويسرا
١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨	٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨	سيراليون
٥ أيار/مايو ١٩٩٢ ^(ث)		سيشيل
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ^(ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	شيلي
٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ^(ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠ ^(ب)	الصين
٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ^(ث)		طاجيكستان
١٣ آب/أغسطس ١٩٨٦ ^(ث)		العراق
٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	غابون
١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠	غامبيا
٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	غانا

تاريخ استلام وثيقة التصديق أوالانضمام أو الخلافةتاريخ التوقيعالدولة

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ^(ب)	٨ تموز/يوليه ١٩٨٠	اثيوبيا
٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٠	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	غرينادا
١٢ آب/أغسطس ١٩٨٢	٨ حزيران/يونيه ١٩٨١	غواتيمالا
١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	غيانا
٩ آب/أغسطس ١٩٨٢	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	غينيا
٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ ^(ب)		غينيا الاستوائية
٢٣ آب/أغسطس ١٩٨٥	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	غينيا - بيساو
١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ^{(ب)(ج)}	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠ ^(ب)	فرنسا
٥ آب/أغسطس ١٩٨١	١٥ تموز/يوليه ١٩٨٠	الفلبين
٢ أيار/مايو ١٩٨٣ ^(ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	فنزويلا
٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	فنلندا
١٧ شباط/فبراير ١٩٨٢ ^(ب)	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠	فييت نام
٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٥ ^{(ب)(د)}		قبرص
٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٣ ^(د)	٦ حزيران/يونيه ١٩٨٣	الكاميرون
٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ^(د)		كرواتيا
١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ^(د)	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠	كمبوديا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ^(ج)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	كندا
١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠ ^(ب)	٦ آذار/مارس ١٩٨٠	كوبا
	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	كوت ديفوار
٤ نيسان/أبريل ١٩٨٦	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	كوستاريكا
١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	كولومبيا
٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٢	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠	الكونغو
٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ^(د)		الكويت
٩ آذار/مارس ١٩٨٤ ^(د)		كينيا
١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ^(د)		لاتفيا

تاريخ استلام وثيقة التصديق أوالانضمام أو الخلافةتاريخ التوقيعالدولة

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ (ب)	٨ تموز/يوليه ١٩٨٠	اثيوبيا
٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	لكسمبرغ
١٧ تموز/يوليه ١٩٨٤ (١)		ليبيريا
١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ (١)		ليتوانيا
	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	ليسوتو
٨ آذار/مارس ١٩٩١ (ب) (١)		مالطة
١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥	٥ شباط/فبراير ١٩٨٥	مالي
٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ (١)		ماليزيا
١٧ آذار/مارس ١٩٨٩	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	مدغشقر
١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (ب)	١٦ تموز/يوليه ١٩٨٠ (ب)	مصر
٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (ب) (١)		المغرب
٢٣ آذار/مارس ١٩٨١	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠ (ب)	المكسيك
١٢ آذار/مارس ١٩٨٧ (ب) (١)		ملاوي
١ تموز/يوليه ١٩٩٣ (ب) (١)		مالديف
		المملكة المتحدة لبريطانيا
٧ نيسان/أبريل ١٩٨٦ (ب)	٢٢ تموز/يوليه ١٩٨١	العظمى وايرلندا الشمالية
٢٠ تموز/يوليه ١٩٨١ (ب) (١)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	منغوليا
٩ تموز/يوليه ١٩٨٤ (ب) (١)		موريشيوس
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ (١)		ناميبيا
٢١ أيار/مايو ١٩٨١	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	النرويج
٣١ آذار/مارس ١٩٨٢ (ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	النمسا
٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩١	٥ شباط/فبراير ١٩٩١	نيبال
١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٥	٢٣ نيسان/أبريل ١٩٨٤	نيجيريا
٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	نيكاراغوا
١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ (ب) (١)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	نيوزيلندا

تاريخ استلام وثيقة التصديق أوالانضمام أو الخلافةتاريخ التوقيعالدولة

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ (ب)	٨ تموز/يوليه ١٩٨٠	اثيوبيا
٢٠ تموز/يوليه ١٩٨١	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	هايتي
٩ تموز/يوليه ١٩٩٣ (ب)	٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (ب)	الهند
٣ آذار/مارس ١٩٨٣	١١ حزيران/يونيه ١٩٨٠	هندوراس
٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ (د)	٦ حزيران/يونيه ١٩٨٠	هنغاريا
٢٣ تموز/يوليه ١٩٩١ (ب)	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	هولندا
	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٥	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	اليابان
٣٠ أيار/مايو ١٩٨٤ (ب) (د)		اليمن (٣)
٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٢	١٧ تموز/يوليه ١٩٨٠	يوغوسلافيا
٧ حزيران/يونيه ١٩٨٣	٢ آذار/مارس ١٩٨٢	اليونان

(أ) انضمام.

(ب) إعلانات أو تحفظات.

(ج) تحفظ سحب فيما بعد.

(د) خلافة.

(هـ) اعتباراً من ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، اتحدت كل من الجمهورية الديمقراطية الألمانية (التي صدقت على الاتفاقية في ٩ تموز/يوليه ١٩٨٠) وجمهورية ألمانيا الاتحادية (التي صدقت على الاتفاقية في ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٥)، وشكلتا دولة ذات سيادة، تمارس نشاطها في الأمم المتحدة تحت اسم "ألمانيا".

(و) قبل أن تصبح الجمهورية التشيكية وسلوفاكيا دولتين منفصلتين في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، كان كل منها جزءاً من تشيكوسلوفاكيا، التي صدقت على الاتفاقية في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢.

(ز) في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠، اندمجت اليمن الديمقراطية واليمن لتكونا دولة جديدة، تمارس نشاطها في الأمم المتحدة تحت اسم "اليمن".

المرفق الثالث

التحفظات التي أبديت عند التصديق خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥

التحفظات التي أبدتها حكومة الكويت عند تصديقها على الاتفاقية

- ١ - المادة السابعة فقرة (أ):
تبدي حكومة الكويت تحفظا على الفقرة (أ) من المادة السابعة نظرا لأن حكم هذه الفقرة يتعارض مع قانون الانتخاب الكويتي الذي قصر حق الترشيح والانتخاب على الذكور دون الإناث.
- ٢ - المادة التاسعة فقرة (٢):
تحتفظ حكومة الكويت بحقتها بعدم تطبيق حكم الفقرة (٢) من المادة (٩) من الاتفاقية وذلك لعدم اتفاقها مع قانون الجنسية الكويتي الذي ينص على تبعية الابن لأبيه في اكتساب الجنسية.
- ٣ - المادة السادسة عشر الفقرة (و):
تعلن حكومة دولة الكويت أنها لا تعتبر نفسها ملتزمة بحكم الفقرة (و) من المادة (١٦) وذلك لتعارضها مع أحكام الشريعة الإسلامية التي هي الدين الرسمي للدولة.
- ٤ - تعلن حكومة دولة الكويت أنها غير ملتزمة بتطبيق حكم الفقرة (أ) من المادة (٢٩).

التحفظات التي أبدتها حكومة ماليزيا عند انضمامها إلى الاتفاقية

تعلن حكومة ماليزيا أن انضمام ماليزيا إلى الاتفاقية مشروط بعدم تعارض أحكام الاتفاقية مع أحكام الشريعة الإسلامية ودستور ماليزيا الاتحادي. ويضاف، في هذا الصدد، أن حكومة ماليزيا لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام المواد ٢ (و) و ٥ (أ) و ٧ (ب) و ٩ و ١٦ من الاتفاقية المذكورة.

وفيما يتصل بالمادة ١١، تفسر ماليزيا أحكام هذه المادة على أنها تشير إلى حظر التمييز على أساس المساواة بين الرجل والمرأة فقط.

المرفق الرابع

إعادة صياغة تحفظ على الاتفاقية أبدي خلال الفترة
من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥

[الأصل: بالعربية]

[٤ حزيران/يونيه ١٩٩٥]

إعادة صياغة تحفظ أبدته الجماهيرية العربية الليبية

أتشرف بإفادتكم أنه، استجابة لما دعت إليه لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، فقد أعادت الجهات المعنية في الجماهيرية العربية الليبية النظر في التحفظ سالف الذكر، وانتهت إلى إعادة صياغة التحفظ بحيث تُقرأ الفقرة الثالثة من وثيقة انضمام الجماهيرية العربية الليبية سالف الذكر على النحو التالي:

"أعلن انضمام الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٩٧٩/١٢/١٨ مع إبداء التحفظ التالي:

١' - يتم تطبيق المادة (٢) من الاتفاقية مع مراعاة الأحكام القطعية للشريعة الإسلامية المتعلقة بتحديد أنصبة الورثة في تركة الشخص المتوفى انشى كان أم ذكرا.

٢' - يتم تطبيق الفقرتين الفرعيتين (ج)، (د) من المادة (١٦) من الاتفاقية دون المساس بأية حقوق تكفلها الشريعة الإسلامية للمرأة".

ويسرني أن أنهي إليكم موافقة الجماهيرية العربية الليبية على الصياغة الجديدة لتحفظها على الاتفاقية لتكون بديلا للصيغة التي تضمنتها وثيقة الانضمام.

المرفق الخامس

اعتراض أبدي خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤
إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥]

اعتراض من حكومة النرويج على تحفظات أبدتها حكومة
دولة الكويت

لقد نظرت حكومة النرويج في مضمون التحفظات التي أبدتها الكويت، بالصيغة التالية:

"١ - المادة السابعة فقرة (أ): تبدي حكومة الكويت تحفظاً على الفقرة (أ) من المادة السابعة نظراً لأن حكم هذه الفقرة يتعارض مع قانون الانتخاب الكويتي الذي قصر حق الترشيح والانتخاب على الذكور دون الإناث. ٢ - المادة التاسعة فقرة (٢): تحتفظ حكومة الكويت بحقها بعدم تطبيق حكم الفقرة (٢) من المادة (٩) من الاتفاقية وذلك لعدم اتفاقها مع قانون الجنسية الكويتي الذي ينص على تبعية الابن لأبيه في اكتساب الجنسية. ٣ - المادة السادسة عشر الفقرة (و): تعلن حكومة دولة الكويت أنها لا تعتبر نفسها ملتزمة بحكم الفقرة (و) من المادة (١٦) وذلك لتعارضها مع أحكام الشريعة الإسلامية التي هي الدين الرسمي للدولة. ٤ - تعلن حكومة دولة الكويت أنها غير ملتزمة بتطبيق حكم الفقرة (أ) من المادة (٢٩)".

إن حكومة النرويج تؤكد على أن الدولة، إذ تنضم إلى الاتفاقية، تلتزم باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة بكل أشكاله ومظاهره. وأي تحفظ تبديه دولة طرف، فتحد بواسطته من المسؤوليات التي تلقى عليها الاتفاقية متذرة بالقانون الداخلي أو الديني، يمكن أن يشير الشكوك حول التزامات الدولة المتحفظة تجاه غرض الاتفاقية ومقصدتها. ويضاف إلى ذلك أنه، بموجب قانون المعاهدات الدولي المترسخ، لا يجوز للدولة أن تتذرع بأحكام قانونها الداخلي لتبرر إجحامها عن تنفيذ المعاهدات. وإن للدول مصلحة مشتركة في أن تحترم جميع الأطراف المعاهدات التي تكون هذه الدول قد اختارت أن تصبح أطرافاً فيها وذلك من حيث غرض المعاهدات المذكورة ومن حيث مقصدتها. ولهذه الأسباب، تعترض حكومة النرويج على تحفظ الكويت.

ولا تعتبر حكومة النرويج أن هذا الاعتراض يحول دون دخول الاتفاقية المذكورة أعلاه حيّز النفاذ بين مملكة النرويج ودولة الكويت.

المرفق السادس

سحب تحفظات وإعلانات خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤
إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٥

سحب تحفظ وإعلان صادرين عن المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

[الأصل: بالانكليزية]

[٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥]

"... تعلن المملكة المتحدة أنه، إذا حصل تنازع بين الالتزامات التي تلتقيها عليها هذه الاتفاقية والالتزامات التي تلتقيها عليها الاتفاقية المتعلقة بتشغيل النساء تحت الأرض، في المناجم بكل أنواعها (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٤٥)، كانت الغلبة للثانية".

— — — — —